



حكومة الوحدة الوطنية

+°188°E+ +°0C:I+ +°N°0°I+

ag as unduronnunumii -T

Government of National Unity

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم (183) لسنة 2025 ميلادية

بتقرير بعض الأحكام في شأن الإيفاد للدراسة بالخارج

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس / 2021 م ، في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى مقتضيات المصلحة العامة .

قـرـر

مادة (1)

يلحق الإيفاد للدراسة بالخارج اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة (2)

يلتزم جميع المفوضين حالياً للدراسة بالخارج باستكمال مدة دراستهم وفقاً للوائح الإيفاد المعتمدة ويمنع أية تمديد إضافي لأي سبب .

مادة (3)

تحال المخصصات المالية الناتجة عن إيقاف الإيفاد في ميزانية دعم البحث العلمي بالداخل وتخصص بالكامل لدعم مشروع المكتبة الإلكترونية الوطنية ، بما يسهم في تعزيز فرص الوصول إلى مصادر المعرفة والبحث العلمي لجميع الطلاب والباحثين .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، ويلغى كل حكم يخالفه ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .



عبد الحميد محمد الدييبه
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 29 شمال 1446 هـ

لواء 28 / 4 / 2025 ميلادي

(رقم / القانونية)